فأجمعوا أمركم مع شركائكم ف (شركاءكم) مفعول معه لاستيفائه الشروطَ الثلاثة ولا يجوز على ظاهر اللفظ أن يكون معطوفاً على (أمركم) لأنه حينئذٍ شريك له في معناه فيكون التقدير أجمعوا أَمركم وأجمعوا شركاءكم وذلك لا يجوز لأن أَجَمَعَ انما يتعلق بالمعاني دون الذواتِ تقول أجمعت رأيي ولا تقول أجمعت شركائي وانما قلت على ظاهر اللفظ لأنه يجوز أن يكون معطوفاً على حذف مضاف أي وأمر شركائكم ويجوز أن يكون مفعولا لفعل ثلاثي محذوف أي واجْمَعُوا شركاءكم بِوَصْلِ الألف ومن قرأ (فاجْمَعُوا) وصل الألف صَحَّ العَطْفُ على قراءته من غير اضمار لأنه من جمع وهو مشترك بين المعاني والذوات تقول جمعت أمري وجمعت شركائي قال ا تعالى (فَجَمَعَ كَيْدَهْ ثمَّ أَتى) (الذي جَمَعَ مالاً وعَدَّدَهُ) ويجوز هذه القراءة أن يكون مفعولاً معه ولكن اذا أمكن العَطفُ فهو أولى لأنه الأصل .

وليس من المفعول معه قولُ أَبي الأسوَد الدُؤلي